

الموضوع: صندوق إثمار خليجي

المرفقات: ١

قرار الهيئة الشرعية رقم (٦٠/ج)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها التاسع والأربعين بعد الأربعمئة، المنعقد يوم الثلاثاء ١٦/١٠/١٤٣٥ هـ الموافق ١٢/٨/٢٠١٤ م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد اطلعت على نشرة الشروط والأحكام لـ "صندوق إثمار خليجي"، المرفوعة من شركة البلاد للاستثمار، وهو صندوق يهدف لتنمية رأس المال عن طريق الاستثمار طويل الأجل في أسهم الشركات المدرجة في الأسواق الخليجية المطابقة للمعايير الشرعية، ويقدم توزيعات نقدية بحد أقصى ٥٪ سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق عند تحقيق أرباح، ويحتفظ الصندوق بما زاد على هذه النسبة لصالح المشتركين فيه.

وبعد اطلاع الهيئة على توصية اللجنة التحضيرية للهيئة الشرعية الصادرة عن اجتماعها السادس والعشرين بعد المئتين، المنعقد يوم الأربعاء ٢٣/٦/١٤٣٥ هـ الموافق ٢٣/٤/٢٠١٤ م، وبعد المداولة والمناقشة قررت الهيئة ما يأتي:

إجازة "نشرة الشروط والأحكام لصندوق إثمار خليجي" بالصيغة المرفقة بالقرار، وتؤكد الهيئة على الالتزام بقراراتها ذي الرقم (١٩) "الضوابط الشرعية للأسهم"، وذي الرقم (٤٤) "اتفاقية صناديق الاستثمار في الأسهم"، وذي الرقم (٦٠) "صندوق



الاستثمار في الأسهم السعودية"، وذي الرقم (٦٩) "منهجية الهيئة الشرعية في قراءة القوائم المالية وتصنيف أسهم الشركات المساهمة"، وذي الرقم (٦٩/ب) "منهج دراسة أسهم الشركات المساهمة"، وذي الرقم (٦٩/ج) "منهجية تطهير صناديق المتاجرة في الأسهم"، وذي الرقم (٦٩/د) "التعامل بأسهم الشركات التي تحوّل تصنيفها الشرعي".

وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ. د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًا)

أ. د. عبدالله بن موسى العمار (عضوًا)

أ. د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًا)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوًا)



يخضع صندوق إثمار الخليجي لللائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية

الصادرة بتاريخ ١٤٢٧/١٢/٣ - ٢٠٠٦/١٢/٢٤

ويتم إدارته من قبل شركة البلاد للاستثمار



صندوق إثمار الخليجي

GCC Ithmar Fund

(صندوق استثماري مفتوح يستثمر بأسهم الشركات الخليجية المطابقة لمعايير الهيئة الشرعية لشركة البلاد للاستثمار)

يجب على المستثمرين قراءة هذه الشروط والاحكام بعناية ودقة قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق وإذا ما كان لدى المستثمر أي شك في ملائمة هذا الاستثمار له فإنه يجب عليه استشارة خبير مالي مستقل.

الشروط والاحكام

بتاريخ

٢٠١٤/مارس/٣١

إشعارات هامة

- يجب على من يرغب في الاستثمار في الصندوق قراءة الشروط والأحكام وفهمها قبل اتخاذ قراره بالاستثمار في وحدات الصندوق.
- هذا الصندوق ذو مخاطر مرتفعة، ولمعرفة تفاصيل المخاطر فضلاً الاطلاع على الفقرة العاشرة من الشروط والأحكام.
- يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال عن طريق الاستثمار طويل الأجل في أسهم الشركات المدرجة في الاسواق الخليجية المطابقة لمعايير الهيئة الشرعية بشركة البلاد للاستثمار وفق الضوابط المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام تحت عنوان: "ملحق المعايير الشرعية"، كما يهدف الصندوق إلى توزيع أرباح بحد أقصى مقداره ٥% في السنة من صافي قيمة الأصول بشكل نصف سنوي من الأرباح المستلمة من الشركات المستثمر فيها والأرباح الرأس مالية المحققة.
- يقر مدير الصندوق بأن جميع المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام صحيحة.
- لا تعد آراء مدير الصندوق توصية بشراء وحدات في الصندوق.
- لا يتم شراء أو بيع أو تحويل وحدات الصندوق إلا من خلال مدير الصندوق.
- يعتمد مدير الصندوق في قراراته الاستثمارية على التحليل المالي، ويهدف لتحقيق نمو في صافي قيمة أصول الصندوق على المدى الطويل، غير أنه لا يضمن تحقيق الصندوق لأي ربح أو عدم تعرضه لخسائر.



صندوق إثمار الخليج

مدير الصندوق

شركة البلاد للاستثمار

العنوان: الرياض ، حي العليا، طريق الملك فهد.
ص.ب. ١٤٠ الرياض ١١٤١١ المملكة العربية السعودية.

٨٠٠١١٦٠٠٠١

www.albilad-capital.com

أمين الحفظ

شركة البلاد للاستثمار

العنوان: الرياض ، حي العليا، طريق الملك فهد.
ص.ب. ١٤٠ الرياض ١١٤١١ المملكة العربية السعودية.

٨٠٠١١٦٠٠٠١

www.albilad-capital.com

مراجع الحسابات

الفوزان و السدحان "KPMG"

ص.ب. ٩٢٨٧٦ الرياض ١١٦٦٣ المملكة العربية السعودية

+٩٦٦ ١١ ٨٧٤٨٥٠٠

www.kpmg.com.sa

ملخص الصندوق

الريال السعودي	العملة الأساسية للصندوق
مرتفع (نامل مراجعة الفقرة ١٠ (المخاطر الرئيسية) من هذه الشروط والاحكام)	مستوى المخاطرة
"مؤشر الأسهم الخليجية ذات التوزيعات النقدية المطابقة للمعايير الشرعية" المحتسب من قبل ستاندر داند بورز S&P GCC Composite Shariah Dividend Index	المؤشر الإرشادي
تنمية رأس المال عن طريق الاستثمار طويل الأجل في أسهم الشركات المدرجة في الاسواق الخليجية المطابقة للمعايير الشرعية، ويهدف الصندوق إلى التوزيع النقدي بحد أقصى مقداره ٥٠% سنويا من صافي قيمة الأصول بشكل نصف سنوي في اخر يوم عمل لشهر مايو وشهر نوفمبر من كل عام من الأرباح المستلمة من الشركات المستثمر فيها والأرباح الرأسمالية المحققة او احدهما. وتكون الاحقية لمالكي الوحدات في يوم التقويم السابق ليوم التوزيع.	أهداف الصندوق
٥٠,٠٠٠ ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك
٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك الإضافي
٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	الحد الأدنى للاسترداد
٥٠,٠٠٠ ريال سعودي	الحد الأدنى للرصيد المتبقي
يومي الاحد والاربعاء	أيام التعامل
الطلبات المستلمة قبل إغلاق فروع مدير الصندوق (الساعة الرابعة والنصف) يوم الخميس يتم تنفيذها يوم الأحد من الاسبوع القادم ، والطلبات المستلمة قبل إغلاق فروع مدير الصندوق (الساعة الرابعة والنصف) يوم الثلاثاء سوف يتم تنفيذها يوم الأربعاء من نفس الأسبوع.	آخر موعد لتسلم طلبات الاشتراك والاسترداد
الأحد و الأربعاء من كل اسبوع	يوم التقويم
يتم دفع الاسترداد قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التقويم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد	موعد الاسترداد



رسوم الاشتراك	١% من قيمة الاشتراك كحد أقصى
رسوم إدارة الصندوق	١,٧٥% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب عند كل يوم تقويم وتخصم في نهاية كل ربع سنة ميلادية
تاريخ الطرح	٢٠/ جمادى الثاني/ ١٤٣٥هـ، الموافق ٢٠/ ابريل/ ٢٠١٤م
سعر الوحدة عند بداية الطرح	ريال سعودي واحد

Four blue ink signatures are present at the bottom of the page.

قائمة المحتويات

قائمة المصطلحات	
الشروط والاحكام	
اسم صندوق الاستثمار	
عنوان مدير الصندوق	
تاريخ بداية قبول الاشتراكات في الصندوق	
الهيئة المنظمة	
تاريخ إصدار لشروط وأحكام الصندوق	
الاشتراك	
عملة الصندوق	
أهداف الصندوق	
استراتيجية الاستثمار الرئيسة	
المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق	
الرسوم والمصاريف	
مصاريف التعامل	
التصفية وتعيين مصف	
مجلس إدارة الصندوق	
مدير الصندوق	
أمين الحفظ	
مراجع الحسابات	
القوائم المالية السنوية المراجعة	
خصائص الوحدات	
معلومات أخرى	
الهيئة الشرعية للصندوق	
صناديق الاستثمار العالمية	
الطرح الأولي	
استثمار مدير الصندوق في الصندوق	
إجراءات الاشتراك والاسترداد	



تقويم أصول صندوق الاستثمار
رسوم الاسترداد المبكر
إنهاء الصندوق
رفع التقارير للمالكي الوحدات
تضارب المصالح
سياسة حقوق التصويت
تعديل شروط وأحكام الصندوق
إجراءات الشكاوى
النظام المطبق
الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار
ملخص الإفصاح المالي
ملحق الضوابط الشرعية
الإقرار والتوقيع

قائمة المصطلحات

- (١) الصندوق: صندوق إثمار الخليجي.
- (٢) مدير الصندوق: شركة البلاد للاستثمار.
- (٣) أمين الحفظ: شركة البلاد للاستثمار.
- (٤) الوحدات: حصص مشاعة في صافي أصول الصندوق متساوية في الحقوق والالتزامات.
- (٥) مالك الوحدات: الشخص الذي يمتلك وحدات في الصندوق وفقاً لهذه الشروط والأحكام.
- (٦) المستثمر: الشخص الذي يرغب في امتلاك وحدات في الصندوق.
- (٧) حساب الصندوق: حساب منفصل يقوم مدير الصندوق بفتحه لدى بنك البلاد باسم الصندوق لإيداع جميع المبالغ الخاصة بالصندوق، والتي يتم استخدامها في تغطية نفقاته الرأس مالية ومصاريف التشغيل وخدمات إدارة الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار والشروط والأحكام.
- (٨) الشروط والأحكام: شروط وأحكام صندوق إثمار الخليجي.
- (٩) النظام: نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٠٢ هـ الموافق ٢٠٠٣/٧/٣١ م.
- (١٠) اللائحة: لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية و الصادرة بتاريخ ١٤٢٧/١٢/٠٣ الموافق ٢٠٠٦/١٢/٢٤ م.
- (١١) الهيئة: تعني هيئة السوق المالية التي تأسست بموجب "نظام السوق المالية" الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٠٢ هـ.
- (١٢) أدوات النقد المطابقة للمعايير الشرعية: صفقات المراجعة وصناديق المراجعة.
- (١٣) الارباح الرأس مالية: الارباح التي تنتج عن ارتفاع قيمة الاوراق المالية المستثمر فيها عن سعر الشراء.
- (١٤) الهيئة الشرعية: الهيئة الشرعية لشركة البلاد للاستثمار.
- (١٥) المعايير الشرعية: هي المعايير التي يتم تحديدها من قبل الهيئة الشرعية لشركة البلاد للاستثمار وفقاً للضوابط الشرعية المذكورة في هذه الشروط والأحكام.
- (١٦) العضو المستقل: هو عضو مجلس إدارة الصندوق الذي ينطبق عليه تعريف عضو مجلس إدارة صندوق مستقل الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية.
- (١٧) الاسواق الخليجية: اسواق المال في دول الخليج (السعودية و الكويت والامارات وقطر والبحرين وعمان).
- (١٨) يوم التقويم: هو اليوم الذي يتم فيه تقويم اصول الصندوق على اسعار إغلاق الاوراق المالية في ذلك اليوم.
- (١٩) يوم العمل: هي ايام عمل البنوك السعودية من الاحد الى الخميس.
- (٢٠) التحليل المالي: هو التحليل الاساسي للقوائم المالية المعلنة للشركات الخليجية والتوقعات المستقبلية لتقييم جدوى الاستثمار من عدمه.



- ٢١) الشركات الخليجية: هي الشركات المدرجة في الاسواق الخليجية.
- ٢٢) التوزيع النقدي: هي العوائد النقدية التي يتحصل عليها مالك الوحدات والتي تدفع من الارباح المستحقة من الشركات الخليجية المستثمر فيها والارباح الرأس مالية المحققة او احدهما.
- ٢٣) هيئات السوق المالية الخليجية: تعني الهيئات المنظمة و المشرفة لأسواق المال في دول الخليج و هي هيئة السوق المالية المملكة العربية السعودية و هيئة أسواق المال دولة الكويت و هيئة الأوراق المالية و السلع الإمارات العربية المتحدة و هيئة قطر للأسواق المالية و مصرف البحرين المركزي والهيئة العامة لسوق المال سلطنة عمان.
- ٢٤) البنوك المركزية الخليجية: تعني المؤسسات والمصارف والبنوك المركزية لدول الخليج العربي وهي مؤسسة النقد العربي السعودي وبنك الكويت المركزي و مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي و مصرف قطر المركزي و البنك المركزي العماني.

الشروط والأحكام

١- اسم صندوق الاستثمار:

صندوق إثمار الخليجي (GCC Ithmar Fund).

٢ - عنوان مدير الصندوق:

الرياض ، حي العليا، شارع الملك فهد.

ص.ب. ١٤٠ الرياض ١١٤١١ المملكة العربية السعودية.

هاتف: ٨٠٠١١٦٠٠٠١

فاكس: ٩٨٩٩ ٢٠٣ ١١ ٩٦٦٦

اسم موقع الانترنت: www.albilad-capital.com

٣- تاريخ بداية قبول الاشتراكات في الصندوق:

يبدأ الطرح الأولي لوحدة الصندوق في ٢٠/جمادى الثاني/١٤٣٥هـ، الموافق ٢٠/ابريل/٢٠١٤م ويستمر حتى نهاية ٣٠/رجب/١٤٣٥هـ، الموافق ٢٩/مايو/٢٠١٤م ويبدأ تشغيل الصندوق بتاريخ ٣/شعبان/١٤٣٥هـ الموافق ١/يناير/٢٠١٤م.

٤ - الهيئة المنظمة:

مدير الصندوق هو شركة البلاد للاستثمار، سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٤٠٤٨٩) وهي شركة مرخص لها بممارسة نشاط الإدارة بموجب الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية برقم (٣٧-٨١٠٠).

٥- تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق:

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ ٣٠/جمادى الاول/١٤٣٥هـ الموافق ٣١/مارس/٢٠١٤م، وتم الحصول على موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق بتاريخ ٢٣/جمادى الاول/١٤٣٥هـ الموافق ٢٤/مارس/٢٠١٤م.

٦- الاشتراك:

سعر الوحدة الواحدة عند الاشتراك في مرحلة تأسيس الصندوق ريال سعودي واحد، والحد الأدنى للاشتراك هو ٥,٠٠٠ ريال سعودي. الحد الأدنى للاشتراك الإضافي أو الاسترداد هو ٢,٠٠٠ ريال سعودي علماً بأنه يجب على مالك الوحدات الاحتفاظ بالحد الأدنى للرصيد وهو ٥,٠٠٠ ريال سعودي ما لم تنخفض قيمة الوحدات المملوكة له عن هذا الحد نتيجة لأداء الصندوق.

٧- عملة الصندوق:

- عملة الصندوق هي الريال السعودي، وتقوم بها استثماراته ووحداته.

- تقبل اشتراكات المستثمرين بأي عملة أخرى، ويتم تحويلها إلى عملة الصندوق على أساس سعر الصرف السائد عند قبول الاشتراك في ذلك التاريخ.

- يتحمل ملاك الوحدات الذين يرغبون في تحويل استحقاقاتهم بعملة غير عملة الصندوق مخاطر تذبذب سعر الصرف لتلك العملات عند تاريخ تحويل مبلغ الاشتراك أو الاسترداد.

٨- أهداف الصندوق:

يهدف إلى تنمية رأس المال عن طريق الاستثمار طويل الأجل في أسهم الشركات المدرجة في الاسواق الخليجية المطابقة للمعايير الشرعية و يهدف الصندوق إلى التوزيع النقدي بحد أقصى مقداره ٥% سنوياً من صافي قيمة الأصول بشكل نصف سنوي في اخر يوم عمل لشهر مايو وشهر نوفمبر من كل عام من الأرباح المستحقة من الشركات المستثمر فيها والأرباح الرأسمالية المحققة أو احدهما، ويحق لمدير الصندوق عدم التوزيع النقدي اذا لم يتحقق أي من استلام التوزيعات من الشركات او تحقيق الأرباح الرأس مالية، وترجع صلاحية اتخاذ قرار صرف التوزيعات النقدية من عدمه لمجلس ادارة الصندوق. المؤشر الإرشادي للصندوق هو مؤشر الأسهم الخليجية ذات التوزيعات النقدية المطابقة للمعايير الشرعية المحتسب من قبل ستاندراند بورز S&P GCC Composite Shariah Dividend Index. ويمكن الحصول على معلومات حول أداء الصندوق مقارنة بمؤشر الأداء الخاص بالصندوق في موقع مدير الصندوق على شبكة الإنترنت.

٩- استراتيجية الاستثمار الرئيسية:

٩ - ١ يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في اسهم الشركات المدرجة في الاسواق الخليجية.
٩ - ٢ يتبنى مدير الصندوق استراتيجية غرضها تحقيق أهداف الصندوق على المدى الطويل وتحقيق أداء أفضل من أداء المؤشر الإرشادي، وذلك من خلال الاستثمار في أسهم الشركات المدرجة في الاسواق الخليجية المطابقة للمعايير الشرعية إضافة إلى أدوات النقد المطابقة للمعايير الشرعية. يحدد مدير الصندوق نسب تركيز الاستثمار والأوزان السوقية والجغرافية في أسواق الأسهم حسب تقاييم تلك الاستثمارات واوزانها في المؤشر الإرشادي لتحقيق مصلحة مالكي وحدات الصندوق وبما لا يتعارض مع شروط وأحكام الصندوق واللائحة على أن لا يتجاوز التركيز في سوق واحد ما نسبته ٤٥ % من صافي أصول الصندوق و ١٠% لكل شركة مدرجة في الاسواق الخليجية.
٩ - ٣ ويعمل مدير الصندوق على اختيار أفضل الأسهم من ناحية استثمارية بناء على التحليل المالي والأبحاث التي يقوم بها. ويقوم مدير الصندوق بإدارة الصندوق بطريقة نشطة وذلك عن طريق انتقاء أفضل الأسهم بناءً على التحليل المالي من ضمن مجال الاستثمار.

٩ - ٤ ان الصندوق لا يستثمر في الاسهم الغير مطابقة للمعايير الشرعية و يمكن للصندوق أن يشارك في الاكتتابات الأولية وحقوق الاولية المتاحة للصناديق الاستثمارية المطابقة لمعايير الهيئة الشرعية وبحد أقصى ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق لكل طرح اكتتاب، كما ان الحد الاعلى لجميع الاكتتابات المكونة للمحفظة هي ٢٥% من صافي أصول الصندوق.
٩ - ٥ يحق لمدير الصندوق الاستثمار في أسهم بنك البلاد المالك لمدير الصندوق أو أسهم شركات تابعة طبقاً لأهداف وقود الصندوق بحد أقصى ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق. كما يمكن لمدير الصندوق المحافظة على سيولة في الصندوق لا تتجاوز نسبة ٤٠% من صافي أصول الصندوق وسوف تستثمر السيولة في أدوات النقد المطابقة للمعايير الشرعية بحد أعلى ٢٠% من صافي أصول الصندوق في صناديق المراجعة مجتمعة و المرخصة من قبل هيئات السوق المالية الخليجية و بحد أعلى ٢٠% من صافي أصول الصندوق في صفقات المراجعة مع البنوك المرخصة من قبل البنوك المركزية

الخليجية. يلتزم مدير الصندوق بتطبيق معايير التصنيف الائتماني للمصدر وسيكون الحد الاعلى للتعامل مع اي مصدر ١٠% من صافي أصول الصندوق، وسيكون المصدر حاصل على تصنيف ائتماني خارجي لا يقل عن درجة استثمارية من BBB من Standard & Poor's و Baa من Moody's و BBB من Fitch او أياً منهم ولن يتم التعامل مع أي مصدر غير مصنف طبقاً للتصنيفات السابقة.

٩ - ٦ سيقوم مدير الصندوق حسب تقديره بتوفير تمويل مؤقت (لن يتجاوز التمويل ما نسبته ١٠% من صافي أصول الصندوق) من أي بنك تجاري مرخص له من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي بمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية علماً بأن ذلك التمويل يجب أن يكون مطابقاً للمعايير الشرعية وذلك لاستخدامها لتغطية طلبات الاسترداد والمدة القصوى التي سيحتفظ فيها الصندوق بالتمويل هي سنة.

٩ - ٧ وسوف يقوم الصندوق في شراء و بيع أسهم الشركات المدرجة في الاسواق الخليجية. ٩ - ٨ كما يجوز للصندوق أن يستثمر جزءاً من أصوله في صناديق استثمار اخرى تستثمر في الاسواق الخليجية المطابقة للمعايير الشرعية والمرخصة من قبل هيئات السوق المالية الخليجية بحد اقصى ١٠% من صافي أصول الصندوق في جميع الصناديق المستثمر فيها أو ما نسبته ١٠% من صافي أصول صناديق الاستثمار الاخرى. ٩ - ٩ لا يستثمر مدير الصندوق أصول الصندوق في المشتقات المالية .

١٠- المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق:

نظراً لأن الصندوق معرض لمخاطر تقلبات السوق، فإن سعر وحدات الصندوق يمكن أن ينخفض، ومن الممكن أن لا يحصل المشترك عند الاسترداد على كامل المبلغ الذي استثمره فيه. ولا يضمن مدير الصندوق أصل المبلغ المستثمر أو أي عائدات عليه، كما لا يضمن تحقيق أهداف الاستثمار. ولا يمكن إعطاء أي تأكيد بأن تكون الاستراتيجيات الاستثمارية للصندوق ناجحة في جميع ظروف السوق أو في أي منها. كما أنه وبسبب طبيعة الأنشطة الاستثمارية للصندوق، فإن نتائج الأداء لن تكون بالضرورة مؤشراً على النتائج المستقبلية.

وفيما يلي عرض لبعض المخاطر الرئيسة، على سبيل المثال لا الحصر، والتي يمكن أن يكون لها تأثير على الاستثمار في الصندوق:

١٠-١-١٠ مخاطر الأسهم المتداولة ومخاطر السوق: يستثمر الصندوق - بشكل رئيس - في الأسهم المتداولة والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر تقلبات الاسواق الخليجية، حيث إن الاستثمارات في الأسهم بطبيعتها تعد استثمارات عالية المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها. مما يؤدي إلى انخفاض صافي قيمة أصول الوحدة.

١٠-١-٢ المخاطر الائتمانية: المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما مما يترتب عليه خسارة جزء او كامل المبلغ. وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة الدخول في صفقات مراجعة أو صناديق المراجعة.

١٠-١-٣ المخاطر المتعلقة بالالتزام بالضوابط الشرعية: هذا النوع من المخاطر ينشأ عندما يتضح أن الأسهم المستثمر فيها أصبحت غير مطابقة للمعايير الشرعية، وبالتالي يلزم أن يقوم الصندوق بالتخلص منها نتيجة لذلك. في بعض الحالات، ولغرض التقييد بالمعايير الشرعية، قد يضطر الصندوق إلى بيع الأسهم في توقيت غير مناسب، مما يؤدي إلى احتمال انخفاض العائد، بل وربما تحمل خسائر في تلك العملية.

١٠-١-٤ المخاطر القانونية: صناديق الاستثمار معرضة للمخاطر القانونية حيث إن أي شركة ضمن شريحة الاستثمار معرضة لفرض إجراءات قانونية عليها من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة عليها، وكذلك من قبل المستثمرين. وأي تأثير ناجم عن أي قضية مع الغير يمكن أن يؤثر على الملاءة المالية لأي شركة من الشركات المستثمر فيها، وبالتالي يمكن أن يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق في تلك الشركة.

١٠-١-٥ مخاطر تركيز الاستثمارات: إن طبيعة الصندوق تقتضي إن يستثمر في الأسهم المطابقة للمعايير الشرعية مما يعني إن استثمارات الصندوق ستكون بأسهم معينة دون سواها. في بعض الأحيان يمكن أن يكون في الصندوق تركيز عالٍ من حيث الاستثمار في قطاع أو سهم شركة معينة، وذلك إما بسبب اعتبارات الاستثمار أو بيئة الاستثمار بصفة عامة أو بسبب النتائج الإيجابية المحتملة للاستثمارات في ذلك القطاع أو السهم.

إن تركيز الاستثمار قد يؤدي إلى تعرض الصندوق لمخاطر أكثر مما لو كانت استثماراته أكثر تنوعاً. ما قد يترتب عليه خسارة أكثر في قيمة أصول الصندوق مقارنة بعدم وجود هذا التركيز.

١٠-١-٦ مخاطر السيولة: قد تمر أوقات يحدث فيها تقلب في الأسواق الخليجية وعدم استقرارها، وقد تصبح بعض الأسهم أقل سيولة وأكثر صعوبة في تداولها والتعامل بها نتيجة التداول المحدود فيها. يمكن أن تؤدي أي صعوبات في بيع الأسهم إلى تحقق خسارة أو عائد أقل بالنسبة لصندوق الاستثمار.

١٠-١-٧ المخاطر المتعلقة بأسعار العملات: يُقِيم الصندوق وحداته بالريال السعودي، وبالنسبة للمشاركين الذين لا يعد الريال السعودي العملة الأساسية لهم، فإنهم معرضون للتقلبات المصاحبة لتغير سعر صرف الريال السعودي مقابل العملات الأخرى، كما إن انخفاض قيمة أي من العملات التي تشكل قوام استثمارات الصندوق من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

١٠-١-٨ المخاطر المتعلقة بأحداث معينة في الأسواق الخليجية: إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر سلباً بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية في الدول محل الاستثمار، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم المستثمر فيها.

١٠-١-٩ الاعتماد على مدير الصندوق وكبار موظفيه: يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين العاملين لدى مدير الصندوق، ولا يمكن إعطاء أي تأكيد بشأن استمرار أي من هؤلاء الموظفين في وظيفته الحالية أو في العمل لدى مدير الصندوق ويمكن أن يكون خروج أحد الموظفين مؤثراً بشكل سلبي على قيمة

استثمار مالكي الوحدات.

١٠-١-١٠ التضارب المحتمل في المصالح: يزاول مدير الصندوق والشركات التي يتبع لها مجموعة كبيرة من الأنشطة التي تتضمن استثمارات مالية وخدمات استشارية. وقد تنشأ هناك حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق والشركات التابعة له مع مصالح الصندوق والتي قد تؤثر على أداء الصندوق بشكل سلبي.

١٠-١-١١ التذبذب في نسبة التوزيعات النقدية: يسعى الصندوق لتوزيع عوائد سنوية. ولكن تلك التوزيعات محكومة بتحقيق الصندوق لعوائد كافية من خلال استحقاق التوزيعات النقدية أو ارتفاع قيمة استثمارات الصندوق. وقد تحكم بعض الظروف لانخفاض توزيعات الصندوق أو انعدامها في حال هبوط السوق أو انخفاض قيمة استثمارات الصندوق أو انخفاض نسبة توزيعات الشركات.

١٠-١-١٢ مخاطر الاكتتابات: تشكل مخاطر الاكتتابات في احتمالية نزول السعر عن قيمة الطرح مما يتسبب في انخفاض قيمة الاستثمار بشكل غير محقق أو محقق في حالة البيع. كما هو من الممكن عدم اكتمال نصاب المؤسسات عند عملية الاكتتاب و بذلك يتم إلغاء الطرح وإعادة الأموال للصندوق و قد يتسبب ذلك في وقوع خسارة متمثلة في ضياع استثمار اخر بسبب ربط الأموال. كذلك احتمال تأخر الطرح مما قد يتسبب في ربط المبلغ في استثمار لا يمكن التصرف به الى وقت الطرح.

١٠-١-١٣ مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى: تشكل المخاطر في نوعية الأصول المستثمرة في الصناديق المستثمر فيها و أداء تلك الصناديق مما يعرض الصندوق للمخاطر المتعرضة لها تلك الصناديق والتي سوف تنعكس على مالكي الوحدات.

١٠-١-١٤ مخاطر الاستثمار بحقوق الاولوية: تشكل مخاطر الاستثمار بحقوق الاولوية بكون نسبة التذبذب المسموح بها لأسعار تداول حقوق الاولوية يفوق النسبة التي تخضع لها أسعار الأسهم، كما انه في حال عدم قيام الصندوق ببيع حقوق الاولوية الموجودة لديه قبل نهاية فترة تداول هذه الحقوق فإنه سيضطر الى استخدام هذه الحقوق للاكتتاب بالأسهم الجديدة وعدم الاكتتاب بالأسهم الجديدة يمكن ان يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

١٠-٢ يتحمل مالك الوحدات اي خسارة مالية تترتب على الاستثمار في الصندوق.

١٠-٣ لا يعد الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى مدير الصندوق أو أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لمدير الصندوق.

١١- الرسوم والمصاريف:

١١-١ الرسوم:

أ- رسوم اشتراك: (١%) من قيمة الاشتراك كحد أقصى يتم خصمها من عند كل اشتراك.

ب- رسوم إدارة الصندوق: (١,٧٥%) سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق يتم حسابها في كل يوم تقويم، وتخصم في نهاية كل ربع سنة ميلادية.

١١ - ٢ المصاريف:

يتحمل الصندوق كل المصروفات التشغيلية، ويدخل في هذه المصروفات -على سبيل المثال لا الحصر- أتعاب مراجع الحسابات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة والرسوم الرقابية ورسوم تداول، على أن لا تزيد قيمة هذه المصاريف عن مبلغ ١٥٠,٠٠٠ ألف ريال سنوياً. الرجاء الاطلاع على ملخص الإفصاح المالي لمزيد من التفاصيل.

١٢ - مصاريف التعامل:

يتحمل الصندوق جميع مصاريف التعامل المتعلقة بالبيع والشراء أو الوسيط ذي العلاقة.

١٣ - التصفية وتعيين مصف:

لهيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير بديل للصندوق أو مصف أو اتخاذ أي تدابير تراها مناسبة وذلك وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

١٤ - مجلس إدارة الصندوق:

يتكون مجلس إدارة الصندوق من خمسة أعضاء، بما فيهم رئيس المجلس، على أن يكون من بينهم عضوان مستقلان، وتكون مدة خدمتهم بالمجلس سنة واحدة، تبدأ من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق. ويحق لمدير الصندوق إعادة تعيين الأعضاء لمدة أو مدد مماثلة.

١٤ - ١ أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

أ) فهاد حماد عنزي

رئيس مجلس الإدارة و المدير التنفيذي للعمليات لشركة البلاد للاستثمار

المؤهلات: بكالوريوس إدارة الأعمال، لديه ما يزيد عن خمسة عشر سنة خبرة في المجال المصرفي عمل خلالها كمدير عمليات إدارة الاصول بينك سامبا ثم مدير لعمليات الاستثمار بينك السعودي الهولندي ثم مدير العمليات بشركة شعاع المالية حتى انتقاله لشركة البلاد للاستثمار.

ب) شيخ جوهر إقبال

عضو مجلس الإدارة ومدير الإدارة المالية لبنك البلاد

المؤهلات: زمالة معهد المحاسبين القانونيين، عمل الاستاذ جوهر في المجال المالي لمدة تزيد عن ستة وعشرون سنة حيث تنقل عمل في المجال المحاسبي والمراقبة المالية والاهتمام بعمليات سوق المال، يعمل حالياً مدير الادارة المالية لبنك البلاد منذ منتصف عام ٢٠٠٨.

ج) مصدق إعجاز

عضو مجلس الإدارة ومدير إدارة المخاطر لبنك البلاد

المؤهلات: بكالوريوس اقتصاد وإحصاء، ماجستير إدارة مالية، ماجستير اقتصاد. يمتلك الاستاذ مصدق خبرة تزيد عن اربعون عاما في المجال المالي عمل خلالها في عدة بنوك.

(د) طلعت زكي حافظ (عضو مجلس إدارة مستقل)

المؤهلات: ماجستير محاسبة، ويشغل حالياً منصب أمين عام لجنة الاعلام والتوعية المصرفية بالبنوك السعودية. يمتلك الاستاذ طلعت خبرة تزيد عن ثلاثون عاما في المجال البنكي عمل خلالها في عدة بنوك.

(هـ) ابراهيم عبدالعزيز الراشد (عضو مجلس إدارة مستقل)

المؤهلات : ماجستير إدارة اعمال، ويشغل حالياً منصب مدير أول في كوليورز الدولية. يمتلك الاستاذ ابراهيم خبرة تزيد عن اربعة عشر عاما في المجال المالي، عمل خلالها في شركة ارنست اند يونغ وعضو تدريس في قسم المحاسبة في جامعة الملك سعود.

١٤-٢ مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

أ- الموافقة على جميع العقود و القرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.

ب- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار.

ج- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه؛ للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.

د- إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حال تعيينه.

هـ- التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار وأي مستند آخر سواء كان عقد أم غيره.

و- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.

ز- العمل بأمانة ولمصلحة الصندوق ومالكي الوحدات فيه.

ي- لكل عضو مستقل ٢٤,٠٠٠ ريال عن كل جلسة ، بحد أقصى ١٦٤,٠٠٠ ريال بالسنة لمجموع الجلسات مضمنة في المصاريف التشغيلية ومفصلة في الإفصاح المالي.

١٤-٣ صناديق أخرى يشرف عليها أعضاء مجلس الإدارة :

أ- صندوق إثمار لأسهم الشركات السعودية المتوافق مع المعايير الشرعية (إثمار).

ب- صندوق الاسهم السعودية النقية (أصايل).

ت- صندوق الاسهم العقارية الخليجية (عقار).

ث- صندوق المراجعة بالريال السعودي (مراج).

ج- صندوق الأسهم الكويتية (السيف).

ح- صندوق أسهم المصارف والمؤسسات المالية الخليجية (أموال).

ويعتقد مدير الصندوق أن مجلس الإدارة قادر على الإشراف على الصندوق والصناديق الموضحة أعلاه بشكل فعال.

١٥- مدير الصندوق:

- مدير الصندوق:

١٥-١ شركة البلاد للاستثمار:

العنوان: الرياض، حي العليا، طريق الملك فهد.

ص.ب. ١٤٠ الرياض ١١٤١١ المملكة العربية السعودية.

هاتف: ٨٠٠١١٦٠٠٠١

فاكس: ٩٨٩٩ ٢٠٣ ١١ ٩٦٦٦+

اسم موقع الانترنت: www.albilad-capital.com.

١٥-٢ يقر أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بأنه لا يوجد أي عمل أو مصلحة خاصة بهم يُحتمل تعارضها مع مصالح الصندوق.

١٥-٣ يقر مدير الصندوق بأنه لا يوجد تضارب مصالح جوهري من طرفه قد يؤثر على تأديته لالتزاماته تجاه الصندوق.

١٥-٤ لا يوجد أي مهام كلف بها مدير الصندوق أي طرف ثالث.

١٥-٥ شركة البلاد للاستثمار شركة مرخص لها بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (٣٧-٠٨١٠٠) بخطاب هيئة السوق المالية رقم (هـ/٩٦٩) للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ. سجل تجاري رقم ١٠١٠٢٤٠٤٨٩.

١٦- أمين الحفظ:

شركة البلاد للاستثمار، سجل تجاري رقم ١٠١٠٢٤٠٤٨٩.

العنوان: الرياض، حي العليا، طريق الملك فهد.

ص.ب. ١٤٠ الرياض ١١٤١١ المملكة العربية السعودية.

هاتف: ٨٠٠١١٦٠٠٠١

فاكس: ٩٨٩٩ ٢٠٣ ١١ ٩٦٦٦+

اسم موقع الانترنت: www.albilad-capital.com

١٧- مراجع الحسابات:

كي بي إم جي الفوزان و السدحان، المملكة العربية السعودية ص.ب. ٩٢٨٧٦ الرياض (١١٦٦٣)، هاتف ٤٣٥٠ ٢٩١

١١ ٩٦٦٦+، فاكس ٤٣٥١ ١ ٢٩١ ١١ ٩٦٦٦+، الموقع الالكتروني www.kpmg.com

١٨- القوائم المالية السنوية المراجعة:

١٨-١ يقوم مدير الصندوق بإعداد القوائم المالية المراجعة للصندوق، ونشرها خلال تسعين يوماً من نهاية كل سنة ميلادية،

والقوائم النصف سنوية الأولية المفحوصة خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ نهاية الفترة، وسوف يتم نشرها على موقع مدير الصندوق وموقع تداول، ويمكن للمالكي الوحدات أو المستثمرين الحصول على نسخة من القوائم المالية عند طلبها بدون رسوم، وذلك من خلال زيارة مدير الصندوق على عنوانه الموضح في هذه الشروط والأحكام. وسيتم توفير أول قوائم مالية للفترة المنتهية بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١٤.

١٨-٢ يزود مدير الصندوق هيئة السوق المالية بنسخة من القوائم المالية المراجعة والقوائم النصف سنوية الأولية في المواعيد المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.

١٩- خصائص الوحدات:

تقسم أصول الصندوق إلى وحدات متساوية القيمة والمميزات والحقوق، ويوزع مدير الصندوق توزيعات نقدية على ملاك الوحدات الاستثمارية مرتين في السنة.

٢٠- معلومات أخرى: لا يوجد معلومات أخرى.

٢١- الهيئة الشرعية للصندوق:

٢١-١ أسماء أعضاء الهيئة الشرعية:

- (١)- فضيلة الشيخ/ عبد الله بن سلمان بن منيع (رئيساً) عضو هيئة كبار العلماء، والمستشار في الديوان الملكي.
- (٢)- فضيلة الشيخ/ أ.د. عبد الله بن محمد المطلق (نائباً) عضو هيئة كبار العلماء، والمستشار في الديوان الملكي.
- (٣)- فضيلة الشيخ/ أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً) عضو هيئة التدريس بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٤)- فضيلة الشيخ/ د. محمد بن سعود العصيمي، (عضواً) عضو هيئة التدريس بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٥)- فضيلة الشيخ/ د. عبد العزيز بن فوزان الفوزان (عضواً) عضو هيئة التدريس بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء، وعضو مجلس هيئة حقوق الإنسان.

(٦)- فضيلة الشيخ/ د. يوسف بن عبد الله الشبيلي، (عضواً) عضو هيئة التدريس بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء.

٢١-٢ مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية ٤٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً يتحملها مدير الصندوق ولا تحتمل على الصندوق.

٢١-٣ المعايير المستخدمة من قبل الهيئة الشرعية في إصدار الفتوى: للاطلاع على هذه المعايير الشرعية نأمل مراجعة ملحق الضوابط الشرعية.

٢٢- صناديق الاستثمار العالمية: لا ينطبق على الصندوق.

٢٣- الطرح الأولي:

٢٣ - ١ يبدأ الاكتتاب في الصندوق من تاريخ ٢٠/ جمادى الثاني/ ١٤٣٥هـ، الموافق ٢٠/ أبريل/ ٢٠١٤م وسيكون سعر

الوحدة عند التأسيس رباح سعودي واحد. هذا ولن يكون هناك مبلغ أدنى يجب تحصيله لبدء الصندوق. بعد إقفال الطرح الأولي للصندوق، يقوم مدير الصندوق بإضافة عائدات المراجعة والمحصلة خلال مدة الاشتراك الأولية على شكل ارباح استثمارية تضاف إلى الوحدات الأساسية لجميع المستثمرين. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن هذه العوائد من خلال تأكيد الاشتراك في الصندوق المرسله لحاملي الوحدات.

٢٣ - ٢ سيتم استثمار جميع الاشتراكات المحصلة خلال فترة الطرح الأولي للصندوق في ادوات النقد المطابقة للمعايير الشرعية وذلك قبل بداية التشغيل في ٣/شعبان/١٤٣٥ الموافق ١/يونيه/٢٠١٤ علماً بأن تلك الاستثمارات لن تخضع لرسوم إدارية إضافية، كما ان ادوات النقد الشرعية لن يكون تصنيفها الائتماني والمعتمد للمصدر أقل من درجة استثمارية من BBB من Standard & Poor's و Baa من Moody's و BBB من Fitch او أيأ منه.

٢٤ - استثمار مدير الصندوق في الصندوق:

يمكن لمدير الصندوق وفقاً لتقديره الخاص الاستثمار في الصندوق و الاشتراك في وحداته لحسابه الخاص عند أو بعد تأسيس الصندوق، ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في تخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً متى رأى ذلك مناسباً، ويفصح مدير الصندوق في نهاية كل سنة عن اجمالي قيمة أي استثمار له في الصندوق.

٢٥ - إجراءات الاشتراك والاسترداد:

٢٥-١ أيام التعامل التي يتم فيها بيع وحدات الصندوق واستردادها هي الاحد والاربعاء. ٢٥-٢ الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء او استرداد الوحدات هو الساعة الرابعة والنصف ليوم العمل الذي يسبق يوم التعامل.

٢٥-٣ يكون الاشتراك و الاسترداد في الصندوق متاحا بعد فترة الطرح الأولي في كل يوم تقويم وبسعر الوحدة المعلن عنها في اليوم التالي ليوم التقويم ذاته. ويكون آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد هو الساعة الرابعة والنصف في اليوم ما قبل يوم التقويم.

٢٥-٤ يقوم المستثمر عند الرغبة في الاشتراك بالصندوق بما يأتي:

أ- فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق تتم من خلاله جميع عمليات الاشتراك والاسترداد (الكلي والجزئي).

ب- التوقيع على نسخة من هذه الشروط والاحكام.

ج- تعبئة نموذج طلب الاشتراك والتوقيع عليه.

د- تزويد مدير الصندوق بصورة من السجل المدني بالنسبة للمستثمرين من حاملي الجنسية السعودية، وصورة من جواز السفر والإقامة السارية المفعول بالنسبة لغير السعوديين من المقيمين في المملكة العربية السعودية. وبالنسبة للشركات والمؤسسات، يجب تقديم صورة من السجل التجاري للشركة أو المؤسسة.

هـ - ايداع كامل مبلغ الاشتراك في الحساب الاستثماري.

و - يتم الاسترداد من الصندوق بتعبئة وتوقيع نموذج طلب استرداد أو طلب تحويل من الصندوق في فروع مدير الصندوق

المعتمدة.

٢٥-٥ تقوم قيمة الوحدات في الصندوق عند الاشتراك الإضافي أو الاسترداد:

أ) الطلبات المستلمة قبل إغلاق فروع مدير الصندوق المعتمدة (الساعة الرابعة والنصف بعد الظهر) كل يوم خميس يتم تنفيذها يوم الأحد بأسعار إغلاق يوم الأحد و الطلبات المستلمة يوم الثلاثاء سوف يتم تنفيذها يوم الأربعاء بأسعار إغلاق يوم الأربعاء من نفس الأسبوع.

ب) مبلغ الاسترداد يتم دفعه قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التقويم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد. ٢٥-٦ الحد الأدنى الذي يجب ان يمتلكه العميل في الصندوق ٥,٠٠٠ ريال سعودي والحد الأدنى للاشتراك أو الاسترداد ٢,٠٠٠ ريال سعودي، وفي حال تبقى أقل من ٥,٠٠٠ ريال سعودي يجب على العميل استرداد كامل ملكيته في الصندوق. مالم تنخفض قيمة الوحدات المملوكة له عن هذا الحد نتيجة لأداء الصندوق. ٢٥-٧ يحق لمدير الصندوق إذا كانت طلبات الاسترداد تمثل نسبة (١٠%) أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق تأجيل دفع الاسترداد إلى يوم التقويم التالي وذلك بالنسبة والتناسب مع إعطائها أولوية في التنفيذ.

٢٦- تقويم أصول صندوق الاستثمار:

٢٦-١ يتم حساب قيمة إجمالي أصول الصندوق بناءً على أسعار إقفال الشركات في الاسواق الخليجية التي يستثمر فيها الصندوق أصوله يوم التقويم. أما بالنسبة لموجودات الصندوق في الصناديق الأخرى، فيتم تقويمها بناءً على آخر تقويم مععلن، مضافاً إليها الأرباح التراكمية المستحقة من الشركات المستثمر بها بالإضافة الى ادوات النقد المستثمر بها والتي تقيّم حسب قيمتها في تاريخ نهاية الاستثمار.

٢٦-٢ يتم تقويم أصول الصندوق مرتين اسبوعياً كل يوم احد واربعاء بعد اقفال الاسواق الخليجية. لمدير الصندوق تأجيل إجراء التقويم في التاريخ المحدد إذا وافق ذلك التاريخ إجازة في الاسواق الخليجية إذا قرر مدير الصندوق بشكل معقول عدم إمكانية تقويم جزء كبير من أصول الصندوق بشكل يمكن التعويل عليه، وذلك إلى أقرب يوم تقويم.

٢٦-٣ تحسب اسعار الاشتراك والاسترداد من خلال صافي قيمة الوحدة (سعر الوحدة) ويكون ذلك باستخراج إجمالي أصول الصندوق ناقصا الالتزامات التي تم ذكرها في الفقرة (١١) من هذه الشروط والاحكام، ثم يقسم الناتج على عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم.

٢٦-٤ يتم الإعلان عن سعر الوحدة مرتين اسبوعياً على موقع الشركة <http://www.albilad-capital.com>

في يوم العمل الذي يلي يوم التقويم وكذلك موقع السوق المالية السعودية www.tadawul.com.sa.

٢٧- رسوم الاسترداد المبكر:

لا يوجد رسوم على الاسترداد أو على الاسترداد المبكر.

٢٨- إنهاء الصندوق:

يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا رأى أن حجم أصوله لا يسمح بالاستمرار في تشغيله أو بسبب تغير في الأنظمة التي

تحكم عمل الصندوق أو لأي سبب آخر وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية. في حال تحقق ذلك يتم تصفية أصول الصندوق وتأدية التزاماته وتوزيع ما تبقى من حصيلة هذه التصفية على المشتركين بالنسبة والتناسب، وسيقوم مدير الصندوق بإشعار ملاك الوحدات بقرار الإنهاء بمدة تقل عن (٦٠) يوم قبل تاريخ نفاذ القرار.

٢٩- رفع التقارير لمالكي الوحدات:

٢٩-١ يعد مدير الصندوق، بنفسه أو عن طريق طرف آخر مرخص يتعاقد معه، سجلاً لمالكي الوحدات ويلتزم بحفظه وتحديثه. ويُعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الأشخاص للوحدات المثبتة فيه.

٢٩-٢ يصدر مدير الصندوق إشعار التأكيد بعدد الوحدات لكل مالك وحدات عند بداية الاشتراك أو عند الإضافة أو التحويل أو الاسترداد.

٢٩-٣ يصدر مدير الصندوق تقريراً مفصلاً لكل مالك للوحدات كل ثلاثة أشهر يشتمل على صافي قيمة أصول وحدات الصندوق وعدد الوحدات المملوكة له وصافي قيمتها وسجل بصفقات كل مالك وحدات على حده.

٢٩-٤ تُرسل الإشعارات والتقارير إلى العنوان البريدي لمالك الوحدات، ويجب على مالك الوحدات إبلاغ مدير الصندوق بأي خطأ أو اعتراض على الإشعار أو التقرير خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإرسال، ويعتبر انقضاء تلك المدة بمثابة موافقة وتأكيد من مالك الوحدات على صحة ما تضمنه الإشعار أو التقرير، وبالتالي إبراء لزمة مدير الصندوق.

٢٩-٥ في حال عدم وجود عنوان بريدي لمالك الوحدات فعليه الحضور شخصياً لإدارة الصناديق لدى مدير الصندوق لتسلم الإشعار والتقرير، وبذلك يخلي مدير الصندوق مسؤوليته الناتجة عن عدم تسليم مالك الوحدات لهذه الوثائق.

٢٩-٦ ينشر مدير الصندوق معلومات أسبوعية تتضمن ملخصاً لأداء الصندوق بشكل عام من خلال موقع السوق المالية السعودية (تداول) وبالطريقة التي تحددها هيئة السوق المالية.

٢٩-٧ تستند جميع التواريخ الزمنية الواردة في هذه الشروط والأحكام إلى التقويم الميلادي.

٣٠- تضارب المصالح:

يقدم مدير الصندوق الإجراءات الخاصة بمعالجة تضارب المصالح عند طلبها من مالكي الوحدات.

٣١- سياسة حقوق التصويت:

٣١-١ بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصوله.

٣١-٢ يقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام.

٣٢- تعديل شروط وأحكام الصندوق:

إن الشروط والأحكام المبينة في هذه النشرة سارية المفعول ما لم يجر عليها مدير الصندوق تعديلاً جوهرياً، ويخضع ذلك للشروط الآتية:

١- الحصول على موافقة الهيئة الشرعية لمدير الصندوق.

٢- الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.

٣- تبليغ المشتركين خطياً قبل ستين يوماً من سريان التعديل.

٣٣- إجراءات الشكاوى:

يقدم مدير الصندوق الإجراءات المتبعة لمعالجة الشكاوى دون أي مقابل عند طلبها من قبل هيئة السوق المالية أو مالكي الوحدات. وأي نزاع ينشأ بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات ويتعذر حله ودياً يكون الفصل فيه من اختصاص لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

٣٤- النظام المطبق:

تخضع شروط وأحكام الصندوق لأنظمة المملكة العربية السعودية السارية المفعول.

٣٥- الالتزام باللائحة صناديق الاستثمار:

إن هذه الشروط والأحكام مطابقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية بتاريخ ١٤٢٧/١٢/٠٣ الموافق ٢٠٠٦/١٢/٢٤ وتحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

٣٦- ملخص الإفصاح المالي:

رسوم الاشتراك	١ % من قيمة الاشتراك كحد أقصى وتدفع مره واحدة عند كل اشتراك
الرسوم الرقابية *	٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً تحتسب في كل يوم تقويم وتخصم في نهاية كل سنة ميلادية.
رسوم تداول *	٥,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً تحتسب في كل يوم تقويم وتخصم في نهاية كل سنة ميلادية.
رسوم إدارة الصندوق	١,٧٥ % سنوياً من أصول الصندوق تحتسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم في نهاية كل ربع سنة ميلادية.
مصاريف الحفظ	تعتبر مضمنة في أجور إدارة الصندوق
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة *	٢,٠٠٠ ريال سعودي عن كل جلسة لكل عضو مستقل، بحد أقصى ١٦,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً تحتسب في كل يوم تقويم وتخصم في نهاية كل سنة ميلادية.
أتعاب مراجع الحسابات *	٢٢,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً مضمنة في أجور الصندوق التشغيلية تحتسب في كل يوم تقويم وتخصم بشكل تراكمي في نهاية كل ربع سنة ميلادية.
رسوم المؤشر الإرشادي *	٢٢,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً مضمنة في أجور الصندوق التشغيلية تحتسب في كل يوم تقويم وتخصم في نهاية كل سنة ميلادية.



مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق جميع مصاريف التعامل المتعلقة بالبيع أو شراء الأسهم أو وسيط التعامل
مصاريف التمويل *	حسب الاسعار السائدة للمراجعة بين البنوك
مصاريف طباعة نشرة التقارير الدورية للصندوق *	٥٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً تحتسب في كل يوم تقوم وتخصم بشكل تراكمي في نهاية كل ربع سنة ميلادية.

* تعتبر رسوم تشغيلية: يتحمل الصندوق المصاريف التشغيلية الفعلية ولن تتجاوز مبلغ ١٥٠ ألف ريال سنوياً.

مثال للتوضيح:

نفترض ان حجم الصندوق مئة مليون ريال فسيكون تأثير الرسوم والمصاريف على مستثمر قام باستثمار مبلغ ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي كما يلي:

المبلغ بالريال السعودي	نسبة التحمل	
٥٠,٠٠	١,٠٠٠%	رسوم الاشتراك (مرة واحدة)
٠,٣٨	٠,٠٠٨%	الرسوم الرقابية (سنوياً)
٠,٢٥	٠,٠٠٥%	رسوم تداول (سنوياً)
٨٧,٥٠	١,٧٥٠%	رسوم إدارة الصندوق (سنوياً)
يتحملها مدير الصندوق		مصاريف الحفظ
٠,٨٠	٠,٠١٦%	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة (سنوياً)
١,١٠	٠,٠٢٢%	أتعاب مراجع الحسابات (سنوياً)
١,١٣	٠,٠٢٣%	رسوم المؤشر الإرشادي (سنوياً)
في حال وجودها		مصاريف التمويل
٢,٥٠	٠,٠٥٠%	مصاريف طباعة نشرة التقارير الدورية للصندوق (سنوياً)
١٤٣,٦٥	اجمالي الرسوم والمصاريف	
٥٠,٩٩,١٧	قيمة المبلغ المستثمر في نهاية السنة على اعتبار نسبة نمو ٥% في السنة	

ملحق الضوابط الشرعية

ضوابط الاستثمار في الشركات المساهمة:

١- يلتزم الصندوق بالاستثمار في أسهم الشركات التي تنطبق عليها الضوابط الآتية:

- أ- أن يكون نشاط الشركة مباحاً.
- ب- ألا يزيد إجمالي التمويل المحرم على ٣٠% من إجمالي الموجودات، وألا تزيد تكلفة التمويل المحرم أو غيرها من المصروفات المحرمة على ٥% من إجمالي المصروفات.
- ج- ألا يزيد إجمالي الاستثمارات المحرمة على ٣٠% من إجمالي الموجودات، وألا تزيد الإيرادات المحرمة من تلك الاستثمارات على ٥% من إجمالي الإيرادات.
- د- الالتزام بالتطهير (كما هو موضح في منهج التطهير أدناه).

٢- التطهير:

- أ- تقع مسؤولية احتساب مبالغ التطهير وإخراجها على مدير الصندوق تحت إشراف إدارة الرقابة الشرعية.
- ب- يحدد مبلغ التطهير وذلك بفحص القوائم المالية السنوية للشركات حسب الخطوات التالية:
 - تحديد الدخل غير المشروع الذي حصلت عليه الشركة.
 - قسمة إجمالي هذه الإيرادات على عدد أسهم الشركة لنحصل على نصيب السهم من الدخل غير المشروع.
 - ضرب نصيب السهم من الدخل غير المشروع في عدد الأسهم التي يمتلكها الصندوق من هذه الشركة.
 - تكرار العملية نفسها في جميع الشركات.
 - تحويل جميع مبالغ التطهير لحساب التبرعات في الشركة تحت إشراف إدارة الرقابة الشرعية.
- ج- إذا خرجت الشركة عن ضابط الصندوق فيجب التخلص من أسهمها بالبيع خلال ٩٠ يوماً إذا لم تلحق المستثمر خسارة، وذلك بأقل سعر السهم مع الأرباح الموزعة عن المبلغ الذي اشترت به، وإلا فيمكن الانتظار مدة لا تزيد على سنة ثم يجب التخلص منها سواء لحقته خسارة أم لا.

٣- الرقابة الدورية على الصندوق:

تتم دراسة الشركات الخليجية المساهمة بشكل دوري من قبل الهيئة الشرعية للتأكد من توافقها مع الضوابط الشرعية، وفي حال خروج أي من الشركات المملوكة في الصندوق عن الضوابط الشرعية أعلاه فيلتزم الصندوق بالتوقف فوراً عن شراء أي أسهم جديدة فيها، وبيع ما يملكه من أسهمها في أقرب وقت بحيث لا يكون في ذلك إضرار بالصندوق ولا بسوق الأسهم.





٣٨- الإقرار و التوقيع:

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع على نسختين أصليتين منها، احتفظت بنسخة والأخرى للحفظ لدى مدير الصندوق.

الطرف الثاني (المستثمر)

الطرف الأول (مدير الصندوق)